




كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بمناقصة

صيانة السنترال الداخلي للمركز البيئي الثقافي التعليمي (بيت القاهرة)

- قيمة التامين الأبتدائي للعملية هو مبلغ (٩٠٠) جنيهاً فقط لاغير (فقط تسعانة جنيهاً لاغير) .
- التكلفة الفعلية لكراسة الشروط والمواصفات هو مبلغ (٢٩٩) جنيهاً فقط لاغير (فقط مانتان وتسعة وتسعون جنيهاً لاغير) يضاف ١٤% ضريبة قيمة مضافة.

تاريخ جلسة فض المظاريف الفنية يوم الاثنين الموافق ٩ / ٢٠٢٥ الساعة ١٢ ظهر بمقر الجهاز
أعضاء اللجنة :-
بإعلامات الأمانة العامة

الاسم	توقيع	الصفة
شحاتة محمد محمد	()	رئيس اللجنة
محمد عطية حلوى	()	عضو
احمد محمد خليل	()	عضو

الرئيس التنفيذي لجهاز شئون البيئة
د / على أبو سنة
مكتب السلطة المختصة
جهاز

كراسة الشروط ومواصفات لصيانة السنترال الداخلى

للمركز البينى الثقافى التعليمى (بيت القاهرة)

- تلتزم الشركة فى حالة الإبلاغ من قبل فنى بيت القاهرة بأية أعمال بإيفاد مهندس فى خلال ٢٤ ساعة .
- مسنولية الشركة عن أى اذى أو ضرر أو خسارة تصيب الجهاز وتكون ناتجة عن إهمال أو أغفال المندوب
- الفنى للشركة .
- الصيانة غير شاملة قطع الغيار وشاملة ضريبة القيمة المضافة .
- تلتزم الشركة بالزيارة لأعمال الصيانة الدورية لجهاز السنترال كل شهر .
- تلبية أشارات الأعطال المفاجئة فى خلال ٢٤ ساعة .
- تقديم الشركة مايفيد بخبرتها فى هذا المجال .
- المنشأ إنجلترا طراز MX النوع ميتل ٣٣٠٠
- عدد الخطوط الخارجية لسعة السنترال ٣٢ خط خارجى وعدد الخطوط الداخلية ٥٠٠ خط داخلى
- فى حالة وجود قطع غيار تالفة وعدم توافرها فى المخازن على الشركة تقديم مقايسة والعرض على السلطة المختصة للموافقة على الشراء والتكيب على ان يتم تقديم فاتورة .
- مدة التعاقد سنة .
- طريقة السداد شهرى بناء على التقرير الفنى من الفنيين
- التابعين لبيت القاهرة المعتمد من مدير بيت القاهرة
- مدة سريان العطاء ((٣ شهور)) من تاريخ فتح المظاريف
- الاشتراك فى البوابة الاليكترونية احضار ما يفيد بتسجيل الشركة على بوابة التعاقدات العامة
- الاشتراك فى منظومة الفاتورة الاليكترونية احضار ما يفيد بتسجيل الشركة على بوابة التعاقدات العامة
- على الشركة المعاينة قبل تقديم العرض الفنى

اعضاء اللجنة :-

١. محمد عطية حلوى محرم

٢. احمد محمد خليل

رئيس اللجنة الفنية

شحاتة محمد محمد

س. شحاتة محمد محمد

الشروط العامة

صيانة السنترال الداخلى للمركز البينى الثقافى التعليمى (بيت القاهرة)

لمدة عام

يقدم العطاء في مظروفين مغلقين أحدهما فني والأخر مالي يثبت على كل مظروف نوعه من الخارج وعلي أن يشمل المظروف الفني علي ما يفيد بسداد قيمة التامين الابتدائي ٩٠٠ جنيهه (فقط تسعمائة جنيهها لا غير)

وعلى أن يزداد في حالة الترسية إلي ٥% من القيمة الكلية عن مدة العقد بالكامل كتامين نهائى سارى طول مدة التعاقد .

- في حالة سداد قيمة التامين الابتدائي بخطاب ضمان يجب أن يصدر من أحد البنوك المعتمدة لصالح جهاز شئون البيئة والأ يقترن بأي شرط من الشروط وأن يقر أن يضع تحت تصرفنا مبلغ يوازي التامين المطلوب وأنة مستعد لادانة بأكمله عند أول طلب دون الالتفات لأي معارضة منكم للجهاز الحق في تجديد سريان الخطاب لمدة أخرى أو أكثر و أن يكون سريان الخطاب لمدة لا تقل عن ثلاثون يوماً تالية لانتهاج المدة المحددة لسريان العطاء ويقر البنك أنة لم يتعدى الحد المصرح له من البنك المركزي في إصدار خطابات الضمان .

يجب ان يحتوى المظروف الفني على:-

بيانات الشكل القانونى لصاحب العطاء والمستندات الدالة على ذلك.
بيانات القيد في السجلات الخاصة بالنشاط موضوع التعاقد (السجل التجاري أو الصناعي أو سجل المستوردين و غيرها من السجلات التى يكون القيد فيها واجبا قانونيا .

وتقديم شهادة التسجيل فى منظومة الفاتورة الألكترونية .

مايفيد بشراء كراسة الشروط والمواصفات (الايصال) .

كراسة الشروط والمواصفات مختومة بختم الشركة .

مايفيد بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة (تفاصيل مورد) .

المستندات الدالة على سابقة الاعمال لذات موضوع التعاقد .

شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب على القيمة المضافة .

البطاقة الضريبية سارية و اخر اقرار ضريبي .

اقرار الالتزام بالتامين على العمالة اذا تطلبت طبيعة العملية ذلك

اقرار بالالتزام بما جاء بكراسة الشروط والمواصفات و محتوياتها

طريقة التنفيذ و البرنامج الزمنى للتوريد او التنفيذ و مدته

- خضوع العملية لمحاكم مجلس الدولة المصرية وانها هى المحاكم المختصة بالنظر فى اى

خلاف ينشأ بسبب عدم تطبيق هذه الشروط أو نصوص التعاقد .

- يكون العرض سارى لمدة ثلاثة أشهر. العملية تخضع للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ و لائحته

التنفيذية بشأن تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة

- إذا سحب مقدم العطاء عطاءه قبل الميعاد المعين لفتح المظاريف الفنية يصبح التامين الابتدائي

المودع حقا للجهة الإدارية دون حاجة إلى إنذار أو اللجوء إلى القضاء أو اتخاذ إيه إجراءات أو

إقامة الدليل على حصول ضرر.

- يجب أن تصل العطاءات إلى الجهة الإدارية في ميعاد غايته الساعة الثانية عشرة ظهرا من

اليوم المحدد لفض المظاريف الفنية .

- تعقد اللجان بمقر جهاز شئون البيئة بالعاصمة الإدارية الجديدة .

- على الشركات المتنافسة ضرورة تسجيل بياناتها على موقع بوابة التعاقدات الحكومية و

عنوانه www.etenders.gov.eg

- في حالة اخلال جهة الطرح باحكام قانون تنظيم التعاقدات الحكومية يحق لصاحب الشأن التقدم بشكواه الى مكتب متابعة التعاقدات الحكومية للنظر والبث في الشكوى وتسوية الخلافات طبقا لاحكام قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ و على مقدم العطاء التقدم بشكواه خلال سبعة ايام تبدأ من اليوم التالي لاطارهم بالقرار .

وتطبقا للكتاب الدورى رقم (١٢) لسنة ٢٠٢٣ بشأن الاجراءات الواجب اتباعها عند تشغيل منظومة التعاقدات الالكترونية الجديدة لدى الجهات المنقلة للعاصمة الادارية الجديدة وهي:- استمرار النشر عن كافة العمليات التعاقدات على بوابة التعاقدات الحكومية المعمول بها حاليا وعنوانه www.etenders.gov.eg

- ضرورة قيام كافة الشركات ببدء التسجيل على المنظومة الجديدة حتى يتسنى الاطلاع على العمليات المطروحة وتقديم العروض المالية والفنية أنتهاء بالاطلاع على نتائج البت والترسية وذلك من خلال الموقع الالكتروني www.GCSbudgeting.digitalegypt.gov.eg على ان يتضمن العطاء شهادة من البنك برقم الحساب لسداد المستحقات طبقا لقرار السيد رئيس الوزراء رقم ١٢٣ لسنة ٢٠١٧ .

- تعقد اللجان بمقر جهاز شئون البينة بالعاصمة الادارية الجديدة و ذلك بالموعد المحدد لذلك ، يفرض رسم اضافى قيمته خمسة جنيهات على رسوم خدمات كراسات الشروط للمناقصات و المزايدات الحكومية بموجب قانون رقم ٢٠٠ لسنة ٢٠٢٠

- على الشركات المتقدمة (موردين- مقاولين- مقدمى الخدمات) ضرورة الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠٢ لسنة ٢٠٢١ بشأن التسجيل فى منظومة الفاتورة الالكترونية المنشأة بمصلحة الضرائب المصرية و الذى يبدأ تفعيله بدءا من ٢٠٢١/١٠/١ .
-أنة فى حالة الأسناد وقيام الشركة بالتنفيذ فان جهة الإدارة سوف تلتزم بعدم صرف المبالغ المالى المستحق للمورد والمقاول الأبعد تقديم افادة من صندوق التأمينات بسداد المستحقات التأمينية تنفيذا لما جاء بالكتاب الدورى رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٢٠ الوارد إلينا من رئيس قطاع الحسابات والمدريات المالية .

- يحظر على مقدمى العطاءات التقدم بالذات او بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء لعملية واحدة مالم يكن المتقدم شريكا مع الغير بحصة لاتسمح له بالتأثير فى اتخاذ قرار ذى صلة بالعطاء طبقا لاحكام المادة (٣٣) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

مشروع نمط العقد النموذجي لتقديم خدمة

ملاحظات هامة

- يهدف نمط العقد النموذجي إلى توحيد وتنميط البنود الأساسية للعقود التي تبرمها الجهات الإدارية بما يتحقق معه تيسير العمل التنفيذي وسرعة إنجازه وتبسيط الإجراءات للعاملين بالجهات الإدارية والمتعاقدين معها.
- يتضمن نمط العقد النموذجي البنود الأساسية التي تتفق وأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولانحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما، ويتعين الالتزام بها، وإذا تراءى للجهة الإدارية إجراء تعديل أو تغيير في أي من تلك البنود فيتعين عليها حينئذ الرجوع إلى الأصل العام وهو عرض نمط العقد محل التعديل أو التغيير على جهة الفتوى المختصة لمراجعته استقلالاً.
- كما يتضمن نمط العقد النموذجي في البند الثاني منه إشارة إلى الملاحق المرفقة والخاصة بالاشتراطات المرتبطة بطبيعة العملية محل التعاقد والتي يجب ألا تتعارض بأي شكل مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولانحته التنفيذية وتعديلاتهما، ويجب على الجهة الإدارية استيفائها وفقاً لما تضمنته من متطلبات واشتراطات بكراسة الشروط ومواصفات للعملية محل التعاقد.
- في السلطة المختصة بالجهة الإدارية ومن خلال إدارة التعاقدات/إدارة الشؤون رنية/المستشارين القانونيين، إضافة ما يرى من شروط أو قيود خاصة وفقاً لطبيعة العملية التعاقد، وبما لا يتعارض مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار لانحته التنفيذية وتعديلاتهما، وبما يكفل ضمان تحقيق المتطلبات الفنية للجهة، واستنداء كافة لدولة المالية، وتقوية مركزها القانوني حال الطعن على العقد قضائياً.
- ط العقد النموذجي فراغات (.....) يتعين استيفائها، وكذا اختيارات (□) يتعين تحديد نها، وذلك وفقاً لما اتخذته الجهة الإدارية من إجراءات وما تضمنته كراسة الشروط للعملية محل التعاقد.
- فئة هي الإصدار الأول حيث يعتبر نمط العقد النموذجي وثيقة حية قابلة للتحديث تاً لمستجدات العمل، على أن يصدر بذلك منشور عام وزارة المالية بناءً على ما العامة للخدمات الحكومية، ويوصى بمراجعة الموقع الإلكتروني لبوابة التعاقدات و لتحميل النسخة المحدثة حال صدورها.

تعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨
ات بأنها ما يكون التعاقد فيها على أساس أداء عمل مادي يمكن توصيفه،
ن، النظافة، رسم الخرائط، التصوير بالأقمار الصناعية، تطوير البرمجيات،

محتويات عقد العقد

تمهيد	البند الأول
ملاحق العقد	البند الثاني
موضوع العقد	البند الثالث
قائمة العقد	البند الرابع
مدة العقد	البند الخامس
الضامن النهائي	البند السادس
الدفع المقدمة	البند السابع
موقع تنفيذ العقد	البند الثامن
تنفيذ الالتزامات التعاقدية	البند التاسع
تعارض المصالح	البند العاشر
مخرجات العقد	البند الحادي عشر
الضمان	البند الثاني عشر
متابعة تنفيذ العقد	البند الثالث عشر
سداد المستحقات	البند الرابع عشر
تعديل العقد	البند الخامس عشر
الملكية الفكرية	البند السادس عشر
التعاقد من الباطن	البند السابع عشر
مسئول ادارة العقد	البند الثامن عشر
مسئولية المخالفة	البند التاسع عشر
المعاينة النافية للجهالة	البند العشرون
التأخير في تنفيذ العقد	البند الحادي والعشرون
حظر التنازل عن العقد	البند الثاني والعشرون
الأحكام القضائية	البند الثالث والعشرون
سرية المعلومات	البند الرابع والعشرون
الضرائب والرسوم	البند الخامس والعشرون
الالتزام ببند العقد	البند السادس والعشرون
الإخلال بالعقد	البند السابع والعشرون
فسخ العقد	البند الثامن والعشرون
القانون الحاكم للعقد	البند التاسع والعشرون
فض المنازعات	البند الثلاثون
تقييم أداء المتعاقد	بند الحادي والثلاثون
عنوان طرفي العقد	بند الثاني والثلاثون
النسخ	بند الثالث والثلاثون

انه في يوم الموافق تم إبرام هذا العقد بين كل من:

أولاً: (١) ومقرها (٢) بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المعنية/ المستفيدة من عملية (٣)، ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته (٤)

(إذا كان هناك مفوض لتوقيع العقد، تستكمل البيانات التالية)

ويقوض عنه في التوقيع على هذا العقد (السيد / السيدة) بصفته/بصفتها الوظيفية بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم الصادر في

(طرف أول)

..... (٥) الكائن مقرها وشكلها القانوني (٦) والمصنفة (٧) ورقمها التاميني سجل رقم بطاقة ضريبية رقم تليفون رقم ... (٨) فاكس رقم بريد الإلكتروني، ويمثلها (السيد / السيدة) بطاقة رقم قومي بصفته/بصفتها بموجب بصفته/بصفتها المتعاقد معه.

(طرف ثان)

تمهيد

إن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على تقديم خدمة (٩)، وذلك بغرض، وعلى ضوء الدراسة الاقتصادية والجدوى الاقتصادية ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداداً للقيام بذلك وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات و(العرض) المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.

اعتماد (السلطة المختصة ... (١٠) / المفوض عنه ... (١١) ... بالقرار رقم الصادر في) العملية رقم بتاريخ وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ٢٠١٨ ولانحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما، و(الإعلان/ طلب عرض السعر) وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ بشأن (العامة / المحدودة / المحلية / ذات المرحلتين) الممارسة (العامة / المحدودة) (١٢) رقم (.... لسنة) للتعاقد على (١٤)

كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصت به (لجنة البت في لجنة الاتفاق المباشر) بجلستها المعقودة يوم الموافق من قبول (العطاء/ الطرف الثاني بمبلغ (.....) (فقط وقدره)، والذي تمت الترسية بناءً عليه، باعتباره (عملاً / الذي تم ترجيحه بنظام النقاط) ومطابقتها للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة بتاريخ

ما وصفتهما للتعاقد اتفاقاً على الآتي:

م توجيه المراسلات والمكاتبات عليه.
تسعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

سيرة بسيطة/ شركة شخص واحدا... إلخ).
نوع صغيراً مشروع متناهي الصغر).
لها ليتم إرسال إخطارات الطرف الثاني عليها.

ذلك طبقاً لحكم المادة (٦٣) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨. الشروط والمواصفات.

البند الأول

يعتبر التمهيد المسبق وكراسة الشروط ومواصفات و(□ العطاء / □ العرض) المقدم من الطرف الثاني، وكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر (□ لجنة البت في المناقصة/الممارسة / □ لجنة الاتفاق المباشر) رقم (... لسنة ..)، وأمر الاسناد المؤرخ/...../..... جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتماً ومكماً لأحكامه.

البند الثاني^(١٦)

تعتبر الملاحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه: (١٦)

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرفي التعاقد.

البند الثالث

أقر الطرف الثاني بأن الغرض من هذا العقد هو تقديم خدمة^(١٧) بما يشمل ذلك من توفير العناصر اللازمة، وفقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض.

ويتعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالخدمة محل سواء كانت سابقة أو لاحقة على إبرام العقد.

البند الرابع

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات ومتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط وأن يقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد لمدة^(١٨) مقدارها^(١٩) مقدارها^(٢٠) فقط وقدره، وبقيمة إجمالية قدرها (.....) فقط (.....) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة.

البند الخامس

كراسة الشروط ومواصفات، تكون مدة تقديم الخدمة محل هذا العقد (.....)، تبدأ من تاريخ

البند السادس

الثاني مبلغاً إجمالياً مقداره (.....) (فقط وقدره) بما يعادل نسبة (٥%) من إجمالي هذا ذلك (□ بخطاب الضمان بحساب الطرف الأول رقم بينك / □ خصماً من مستحققاته الصالحة لدى الطرف الأول في الوقت المحدد للسداد / □ خصماً من مستحققاته الصالحة للصرف لدى خطاها رقم المؤرخ المقدم في الوقت المحدد للسداد / □ حجز من مستحققاته في حالة التأمين سارياً طوال مدة تنفيذ العقد.

مستخدم) قرين كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التي تحمل عنوان الملحق. شروط ومواصفات، ويتعين استيفاءها من قبل الجهة الإدارية المتعاقدة، وإرفاقها بالعقد.

سنوي، أو غير ذلك).

البند السابع

قام الطرف الأول بصرف دفعة مقدمة للطرف الثاني من خلال نظم السداد الإلكترونية المعتمدة من وزارة المالية بمبلغ إجمالي مقداره (.....) (فقط وقدره) بما يعادل نسبة (..%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد صادر من بنك وغير مقترن بأي قيد أو شرط بالقيمة والعمله ذاتهما.

البند الثامن

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الخدمة محل هذا العقد بـ ...^(٢٤).... وعنوانه على أن يتم ذلك خلال مدة^(٢٥).... تبدأ من (□) اليوم التالي لإخطاره بأمر الاسناد/ □ ...^(٢٦)....، ويتعهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتعين عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتنفيذ في التوقيتات المناسبة، وإذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن الموعد سالف البيان يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بالبند السابع والعشرون من هذا العقد.

(إذا كان تقديم الخدمة محل التعاقد على مراحل، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الخدمة محل هذا العقد بـ ...^(٢٧).... وعنوانه على أن يتم ذلك خلال مدة^(٢٨).... تبدأ من (□) اليوم التالي لإخطاره بأمر الاسناد/ □ ...^(٢٩)....، ويتعهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتعين عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتنفيذ في التوقيتات المناسبة، وطبقاً للبرنامج الزمني التالي، وإذا تأخر في بدء التزاماته عن المواعيد المحدد بهذا البرنامج يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بالبند السابع والعشرون من هذا العقد.

م	بيان	التاريخ	المكان
...../...../.....
...../...../.....

البند التاسع

على الطرف الثاني أن يؤدي التزاماته التعاقدية بكل دقة ومهنية واتباع الممارسات الجيدة وأفضل المعايير وخطة العمل المقررة في هذا الشأن، وأن يتبع أحكام القوانين المعمول بها والقواعد والأصول الفنية، وأن يتقيد بامرات التي يصدرها إليه الطرف الأول أو من يمثله أو من ينوب عنه، ويحافظ على ما يوفره له الطرف الأول من التزاماته التعاقدية، وأن يلتزم بالنزاهة والشفافية اثناء تنفيذ العقد، كما يلتزم بتجنب تعارض المصالح في قوم بها ومهامه الأخرى، أو سابق تعاملاته مع الطرف الأول أو غيره وطبقاً للاشتراطات والمتطلبات ط، ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض من هذا العقد؛ وأن يراعى الممارسات م في كل ما له علاقة بهذا العقد بتقديم النصائح الأمنية وأن يدعم في كل وقت ويحمي مصالح الطرف يره.

البند العاشر

تتأني والعاملين لديه إجراء أي ارتباط مع الغير أو الانخراط سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة التي تتعارض مع تنفيذه لالتزاماته التعاقدية أو الأعمال الموكولة إليه بمقتضى هذا العقد، أو لاستخدامه في تنفيذ محل هذا العقد بأي نوع من أنواع الاستغلال أو الاستخدام، وفي حالة فيحق للطرف الأول فسخ العقد.

شروط والمواصفات صرف دفعة مقدمة.

ومراعاة النسبة المخصصة للمشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر.

نت

البند الحادي عشر

على الطرف الثاني أن يقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد وفقاً للشروط والمواصفات المتفق عليها، وأن تكون منيرة ومحقة لمتطلبات الطرف الأول بما في ذلك كافة المخرجات والمعالجات والمقترحات والتوصيات أو غير ذلك مما يقدمه الطرف الثاني للطرف الأول، ووفقاً للتالي: (٣٠)

م	بيان المخرج المطلوب من الطرف الثاني
.....
.....

البند الثاني عشر

يضمن الطرف الثاني ما ينشأ عن هذا العقد على الوجه الأكمل، ويكون مسؤولاً عن أي ضرر قد يترتب أو يظهر نتيجة له أو تكفيره أو أي أخطاء، ولا تعفي موافقة الطرف الأول من مسئولية الطرف الثاني، وإذا ظهر أي ضرر نتيجة لما تقدم الطرف الثاني إصلاحه على نفقته، وإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقته وتحت مسئوليته. ويتعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بمحل التعاقد أنت سابقة أو لاحقة على إبرام العقد.

البند الثالث عشر

الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول في التفويض أو التحقق من مستوى تنفيذ الطرف الثاني لالتزاماته التعاقدية في أي وقت دون حاجة إلى إخطار أو إذن حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لالتزاماته يحق للطرف الأول توقيع أي من الجزاءات المنصوص عليها في شروط من هذا العقد.

البند الرابع عشر

ف الأول بأن يسدد إلكترونياً للطرف الثاني كل (شهر / ثلاثة أشهر / سنة / (٣٢)) قيمة ما تالمواد فعلياً خلال مدة لا تجاوز (٣٠) يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد، وذلك على بالبنك.....
وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدي للطرف الثاني ما يعادل لية عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة ات رسمية بالمبلغ المطالب به.

البند الخامس عشر

نقص حجم التعاقد بما لا يجاوز (١٥%) من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والأسعار. اع الإجراءات التالية في حالة تعديل العقد (٣٣)

البند السادس عشر

والذي قدمه الطرف الثاني لأجل تنفيذ التزاماته التعاقدية يعد ملكاً خالصاً للطرف الأول بما تة، ولا يحق للطرف الثاني استخدامه إلا فيما له علاقة بتنفيذ التزاماته التعاقدية، ويتحمل ي الادعاءات الصادرة عن الآخرين بسبب تعديه على أي حق أو امتياز أو تصميم أو

لية وما تضمنته كرامة الشروط والمواصفات.

اه مناسباً من ذوى الخبرة بالجهة الإدارية لإدارة العقد وذلك التزاماً بحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية

البند السابع عشر (٣١)

لا يجوز للطرف الثاني أثناء تنفيذ هذا العقد أن يقوم بتخدير من عهد إليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول. ويظل الطرف الثاني وحدة مسئولاً عن أية أفعال أو أعمال أو أخطاء في تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من عهد إليهم بتنفيذ بعض بنود العمية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد.

البند الثامن عشر

(٣٢) كنف الطرف الأول (السيد / السيدة) بصفته/بصفته الوظيفية بموجب القرار رقم الصادر في مسنولاً/مسنولة عن إدارة هذا العقد.

البند التاسع عشر

يسأل الطرف الثاني عن أية مخالفات تقع لأحكام القوانين واللوائح أو عن سلامة محل هذا العقد ولا يجوز له أو الغير الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو غير ذلك. ويلتزم الطرف الثاني على نفقته بإجراء ما يلزم لضمان تنفيذ التزاماته التعاقدية بشكل مستمر وبمعدلات الأداء المتفق عليها.

البند العشرون

أقر الطرف الثاني بأنه عاين موقع تنفيذ محل هذا العقد المعاينة التامة الناقية للجهالة شرعاً، ومتفهم لظروف التنفيذ ذات الصلة وقيل المخاطر المتصلة بها وأنه قبل تنفيذ التزاماته التعاقدية بهذا الموقع وبحالته الراهنة دون أن يحق له الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو عن تعرض الغير له أو أي عيب خفي أو غير ذلك.

البند الحادي والعشرون

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته يجوز للطرف الأول اعطائه بما لا يجاوز (٣٦) من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لأسباب راجعه إليه عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وفقاً للآتي: (٣٧) ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما أصابه بسبب التأخير.

البند الثاني والعشرون

على الطرف الثاني التنازل للغير عن العقد كلياً أو جزئياً. (٣٨)

البند الثالث والعشرون

الثاني عند توقيعه علي هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في باب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهريب الضريبي، أو الجمركي.

البند الرابع والعشرون

والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أيأ العقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو انهاؤه أو فسخه، خصوصية بمثابة إخلالا جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

واصفات قد أجازت للمتعاقد أن يعهد ببعض بنود العقد لغيره من الباطن.

لتعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

البند الخامس والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في موعدها المحددة قانوناً.

البند السادس والعشرون

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببندو التعاقد طوال مدة تنفيذها طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما بوجبه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

- ١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
 - ٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأي فني ومالي وقانوني للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأي.
 - ٣- تسوية الخلاف الذي نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أي أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.
- وفي جميع الحالات يلتزم طرفي التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتهما الناشئة عن هذا العقد.

البند السابع والعشرون

في حالة إخلال الطرف الثاني بأي شرط جوهرى من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني وفي الحالتين يكون التأمين النهائي من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أي مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم لإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوقه بالطريق الإداري، ولا حق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

كما يحق للطرف الأول توقيع الجزاءات المبينة بالجدول التالي على الطرف الثاني وذلك متى تحققت المخالفات قرين منها: (٣٩)

م	المخالفة	الجزاء
.....
.....

البند الثامن والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- ١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد.
- ٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
- ٣- إذا أقر الطرف الثاني أو أعسر.

البند التاسع والعشرون

رى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ ١٩٨٢ حتى التنفيذ الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما، وذلك فيما لم يرد بشأنه العقد.

لغات والجزاءات المقابلة لها وفقاً لطبيعة العملية وما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.

البند الثلاثون

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والأحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء إلى التحكيم.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً خاصاً يكون البند على النحو التالي)

يختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً عاماً يكون البند على النحو التالي)

يختص الجمعية العمومية لنفسى الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد.

البند الحادي والثلاثون

بعد الطرف الأول تقييم دوري لأداء الطرف الثاني وعلى مدار فترة تنفيذه لالتزاماته التعاقدية، ويتم توثيق هذا الأداء أولاً بأول وحتى انتهاء التعاقد، ويلتزم الطرف الأول بنشر هذا التقييم على بوابة التعاقدات العامة على أن يتضمن النشر بيانات الطرف الثاني ومستوى أداءه ومدى التزامه بشروط التعاقد، وغيرها من بيانات ذات صلة بالتنفيذ، ويحتفظ الطرف الأول بأصل التقييم بملف العملية.

البند الثاني والثلاثون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما يصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتبات ومراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكل آثارها القانونية، حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب من يطمح الوصول، وإلا اعتبرت مكاتباته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

البند الثالث والثلاثون

حرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى كلها عند اللزوم.

الطرف الثاني

الطرف الأول

الاسم: _____ الاسم: _____
الصفة: _____ الصفة: _____
التوقيع: _____ التوقيع: _____
التاريخ: _____ التاريخ: _____